

المنهج النبوي في علاج الإدمان على المسكرات

The prophetic approach in the treatment of alcohol addiction

اسلام حسن محمد طزازة¹¹ جامعة الاستقلال (فلسطين)، Islam.tazaza@gmail.com

تاريخ النشر: سبتمبر/2020

تاريخ القبول: 2020/09/06

تاريخ الإرسال: 2018/11/12

المخلص:

يعد موضوع الادمان على المسكرات من الآفات التي أصابت المجتمعات قاطبة، بل يعد الإدمان على المسكرات من المشكلات المستعصية التي تحاول الحكومات والمؤسسات مكافحتها والقضاء عليها، وقد كان العرب قبل الاسلام قلوبهم متعلقة بالخمير وشربها. وجاء الإسلام فنجد أنه عالج هذه المشكلة بطريقة جعلت أولئك المدمنين تركوه امتثالاً لأوامر الشرع الحكيم، وباستخدام المنهج التحليلي والذي يقوم على جمع المعلومات المتعلقة بالموضوع، ثم التفسير، ثم النقد، ثم التحليل، يحاول هذا البحث توضيح مفهوم الإدمان والمسكرات في الفقه الإسلامي، وبيان دور الهدي النبوي في علاج الإدمان على المسكرات من خلال التشريعات التي تبعد المسلم عن الاقتراب من المسكرات، ومن خلال تشريع العقوبات، والبحث عن علة الإدمان وعلاجه، وكان من أهم النتائج التي توصل اليها البحث هو أن اختلاف أسماء المسكرات لا يخرج حكمها عن التحريم، فما أسكر كثيره فقليله حرام، وأن الإسلام قبل أن يشرع العقوبة على متعاطي المسكر وضع من التشريعات ما يمنع المسلم من الاقتراب من المسكرات، ولم يكتف الإسلام بالعقوبة لحل مشكلة الإدمان بل بحث عن الأسباب التي تؤدي بالمسلم إلى تعاطي المسكر وعالج تلك الأسباب ليخلق باب التعاطي أمام المسلمين.

الكلمات المفتاحية:

علاج الادمان في الاسلام، المنهج النبوي في علاج الإدمان على المسكرات، المسكرات في الشريعة الإسلامية.

Abstract:

The issue of alcohol addiction is one of the scourges that afflict societies as a whole. Rather, addiction to intoxicants is one of the intractable problems that governments and institutions try to combat and eliminate. The Arabs before Islam had

their hearts attached to alcohol and drinking it. Islam came, so we find that it dealt with this problem in a way that made those addicts leave it in compliance with the orders of the Wise Sharia, and by using the analytical method, which is based on collecting information on the topic, then interpretation, then criticism, then analysis, This research attempts to clarify the concept of addiction and intoxicants in Islamic jurisprudence, and to clarify the role of the Prophet's guidance in treating addiction to intoxicants through legislations that keep Muslims from approaching intoxicants, and through the legislation of penalties, and the search for the cause of addiction and its treatment, and it was one of the most important findings of the research It is that the difference in the names of intoxicants does not deviate from the ruling of prohibition, so what is intoxicated in many, a small amount is forbidden, and that before Islam prescribed the punishment for alcohol abusers, legislation was put in place that prevents the Muslim from approaching the intoxicant, and Islam was not satisfied with the punishment to solve the problem of addiction, but rather searched for the reasons that lead Muslim to abuse alcohol and treat those reasons to close the door to abuse for Muslims.

Key words:

Treatment of addiction in Islam, the prophetic approach in the treatment of addiction to intoxicants, intoxicants in Islamic law.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الكريم، وعلى آله وأزواجه وأصحابه الطاهرين المنتجبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن التشريعات الإسلامية لها من الميزة والخاصية ما ليس لغيرها من التشريعات، فهي تشريعات لها صفة الكمال، لأنها صدرت عن له صفة الكمال سبحانه وتعالى، ولها صفة القدسية، لأنها صدرت عن القدوس سبحانه وتعالى.

والمطلع على التشريعات الإسلامية يجدها تتميز بأنها تخلو عن النقص والعيب والخلل، فهي كاملة بكمال واضعها ومشروعها سبحانه وتعالى.

ولم تترك الشريعة الإسلامية باباً من أبواب الخير إلا وحثت المسلمين على ولوجه والأخذ منه، وفي المقابل لم تترك الشريعة باباً من أبواب الشر إلا وحذرت منه ووضعت الموانع حتى لا يلجأ المسلم، بل ووضعت العقوبات عليه ليكون المجتمع الإسلامي بعيداً عما يعكر صفوه، ويدخل الخلل إليه.

ولعل من تلك الأبواب التي قام الشرع الإسلامي بالتحذير من ولوجهها وفتحها أمام المسلمين قضية الإدمان على المسكرات وتعاطيها، فقد وقف الإسلام منها موقفاً حازماً بين فيه حكم شربها والإتجار بها، بل ووضع العقوبة على من عاقرها، ثم بحث عن اسباب انتشارها فأغلق أبواب انتشارها وعالج تلك الأسباب.

مشكلة البحث:

تعاني البلدان الإسلامية من إنتشار تناول المسكرات في كثير من البلاد الإسلامية وينسب تأثير الدهشة والقلق، فوفقاً لتقرير منظمة الصحة العالمية فإن نسبة تعاطي الفرد للمسكرات في البلاد العربية كان على النحو الآتي: تونس: 26.2 لتراً، السودان: 24.10 لتراً، لبنان: 23.9 لتراً، قطر: 22.7 لتراً، البحرين: 21.2 لتراً، المغرب: 17.10 لتراً، سوريا: 16.3 لتراً، سلطنة عمان: 15.5 لتراً، الأردن: 15.2 لتراً، الجزائر: 10.9 لتراً، العراق: 9.1 لتراً، اليمن: 6.10 لتراً، مصر: 6 لترات، موريتانيا: 4.8 لتراً، السعودية: 2.5 لتراً، الكويت: 1.3 لتراً¹.

وانتشار هذه الآفة في المجتمعات المسلمة بهذه الأرقام يبين لنا مدى خطورة حال المجتمعات المسلمة خصوصاً ونحن نعلم ما لهذه الآفة من آثار سلبية على الفرد والمجتمع، من النواحي الدينية والأخلاقية والإقتصادية والإجتماعية، فكان لزاماً توضيح مخاطر انتشار هذه الآفة في المجتمع المسلم ليتسنى لأهل الاختصاص علاجها، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فنحن لا نكاد نجد خطة استراتيجية عند الحكومات الإسلامية لوقف انتشار آفة تعاطي المسكرات، مع وجود الحلول المناسبة بين أيدينا بما بينه لنا كتاب الله عز وجل ووضحته السنة النبوية المطهرة من الوسائل والأساليب التي يمكن من خلالها القضاء على هذه الآفة والحد من انتشارها، لذلك جاء هذا البحث لمحاولة استقراء المنهج النبوي في علاج الإدمان على المسكرات من خلال الأحاديث النبوية المطهرة.

أسئلة البحث

جاء هذا البحث للإجابة عن الأسئلة التالية:

- ما مفهوم الإدمان والمسكرات في الفقه الإسلامي ؟
- كيف عالج النبي ﷺ آفة الإدمان على المسكرات؟

أهمية البحث:

يكتسب هذا البحث أهميته من خلال بيان الهدي النبوي في معالجة الإدمان على المسكرات، وبيان الأساليب النبوية في القضاء على تلك الآفة التي كانت تنتشر في البيئة التي بعث في النبي ﷺ.

منهج البحث:

هذا البحث كفي، حيث سيستخدم فيه الباحث المنهج التحليلي الوصفي، من خلال جمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع، ثم وضعها تحت عناوينها ومباحثها، ثم سيقول الباحث بعملية النقد والتمحيص للأحاديث وأقوال العلماء لبيان الصحيح منها ووضعها في البحث واقصاء الأحاديث الضعيفة الموضوعة، ثم محاولة الاستنباط وربط الأحاديث بعلاج مشكلة البحث.

وقد قسم البحث الى مقدمة ومبحثان وخاتمة، وهي على النحو الآتي:

المبحث الأول: تعريف الإدمان على المسكرات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإدمان.

المطلب الثاني: تعريف المسكرات.

المطلب الثالث: تعريف الإدمان على المسكرات.

المطلب الرابع: الخمر في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: المنهج النبوي صلى الله عليه وسلم في علاج الإدمان، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التشريعات التي تبعد المسلم عن الاقتراب من المسكرات، (الوقاية).

المطلب الثاني: تشريع العقوبة على شارب الخمر.

المطلب الثالث: تحديد الأسباب التي تؤدي إلى الإدمان، ومعالجتها.

الخاتمة:

المبحث الأول: تعريف الإدمان على المسكرات.

المطلب الأول: تعريف الإدمان:

لغة: الدال والميم والنون أصل واحد يدل على الثبات واللزوم²، يقال: فلان يدمن الشرب والخمر، إذا لزم شربها، ويقال: فلان يدمن كذا، أي: يديمه، ومدمن الخمر لا الذي لا يقلع عن شربها، يقال: فلان مدمن خمر أي: مداوم شربها³.

اصطلاحاً: هو تعاطى المواد الضارة طبياً واجتماعياً وعضوياً بكميات أو بجرعات كبيرة ولفترات طويلة، تجعل الفرد متعوداً عليها وخاضعاً لتأثيرها ويصعب أو يستحيل عليه الإقناع عنها، والإدمان قد يكون إدماناً على الخمر والمسكرات، أو إدماناً على المخدرات أو حتى بعض الأدوية والعقاقير⁴.

المطلب الثاني: تعريف المسكرات:

لغة: السين والكاف والراء أصل واحد يدل على الحيرة، ومن ذلك السُّكْر من الشراب، يقال: سَكِرَ سَكْرًا، ورجل سكير أي كثير السكر، والتَّسْكِيرُ: التحجير⁵، والسكران: خلاف الصاحي، والسُّكْر: نقيض الصحو، والجمع: سَكَارَى وسَكَارَى وسَكْرَى⁶.

إصطلاحاً: هو كل ما من شأنه الاسكار بلا تفريق بين شكل المسكر أو مظهره، ودون نظر إلى المادة التي أخذ منها سواء كان عنباً أو شعيراً أو غير ذلك، سائلاً كان أو جامداً، وأياً كانت طريقة تناوله، شرباً أو أكلاً⁷.

وقد ورد في السنة النبوية المطهرة بيان أن المسكر يطلق على كل ما كان من شأنه الإسكار، بغض النظر عن المسميات، فعن ابن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: " كُلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ"⁸، فالحديث صريح بتحريم جميع الأشربة المسكرة، وأنها جميعها تسمى خمرًا، وذلك لكون العلة في تحريم الخمر هي الاسكار، فأى شراب كان حصل منه الاسكار ينطبق الحكم عليه، لكون التحريم لجنس المسكر دون النظر لاسمه أو شكله⁹.

فمهما اختلفت المسميات التي يسمى بها المسكر فلها نفس الحكم الشرعي تحريماً ومنعاً، ولقد بين لنا النبي ﷺ بأن المسلمين سيسمون الخمر بغير اسمها تضليلاً للناس وإيهاماً لهم بأنها مباحة، ففي الحديث: "لَيْشَرِّقُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَوْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا"¹⁰، فنجدهم يسمونها بالمشروبات الروحية أو يسمونها بأنواعها كـ (البيرة، الويسكي، الفودكا، النبيذ)، ونحوها من المسميات التي لا تخرج الخمر عن حقيقة الاسكار.

المطلب الثالث: تعريف الإدمان على المسكرات:

تعددت تعريفات الإدمان على المسكرات، ولعل من أهم هذه التعريفات: عرفته منظمة الصحة العالمية (WHO) في عام (1952) بأن مدمنو الخمر: هم الأفراد الذين يسرفون في الشراب حتى تصل درجة اعتمادهم على الخمر، بما يتضح معها وجود اختلالات عقلية واضحة أثناء التعاطي وتعطل في قواهم البدنية والصحية وفي علاقاتهم الاجتماعية مع الآخرين، وفي اضطراب وظائفهم الاجتماعية والاقتصادية ولذلك فإنهم في حاجة إلى المعاونة العلاجية¹¹.

تعريف جلينيك: وهو أن الإدمان على الكحول يعني استخدام الكحول بطريقة تؤدي إلى أحداث ضرر للشخص نفسه أو لمجتمعه¹².

وقيل أن الإدمان: المداومة في تعاطي المسكرات أو المفترات أو نحوهما، وتحصل المداومة بالعودة إلى جنس النوع المسكر أو المفتر تحت تأثير المرة الأولى¹³.

من خلال التعريفات السابقة يتبين أن الإدمان على المسكرات هو المداومة على شرب المسكر مما يؤدي إلى حاجة المخمور إلى علاج.

المطلب الرابع: الخمر في القرآن الكريم:

ثبت تحريم الخمر في كتاب الله عز وجل، وقد مرّ تحريم الخمر في القرآن الكريم في مراحل أربع، هذه المراحل هي:

أولاً: مرحلة التعريض بالخمر وأنه لذاته غير حسن: وذلك في قوله سبحانه وتعالى: {وَمِنْ ذَمَّاتِ الْخَيْلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَخُونُ مِنْهُ سُكَّارٌ وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} سورة النحل. ثانياً: مرحلة بيان أن مضار الخمر أكثر منافعها: وذلك في قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَوْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَوْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} سورة البقرة.

المرحلة الثالثة: تحريم شرب الخمر عند الصلاة: وذلك في قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا قُولُونَ} سورة النساء.

المرحلة الرابعة: التحريم القطعي للخمر: وذلك في قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَوْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عِلَى الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} سورة المائدة

فأكدت الآية الكريمة تحريم الخمر والميسر من وجوه وقرنهما بعبادة الأصنام وجعلهما رجسا من عمل الشيطان ولا يأتي منه إلا الشر البحت وأمر بالاجتناب وجعل الاجتناب من الفلاح وإذا كان الاجتناب فلاحاً كان الارتكاب خساراً¹⁴.

المبحث الثاني: المنهج النبوي ﷺ في علاج الإدمان:

في البداية لابد من الإشارة إلى أن الإدمان على المسكرات من المشكلات المستعصية لدى جميع المجتمعات الإنسانية في عصرنا الحاضر، فقد عبرت كثير من الحكومات عن قلقها واهتمامها بالزيادة الملحوظة حديثاً لتعاطي الكحول، وارتفاع نسبة الحوادث والمشاكل الناتجة عن ذلك¹⁵.

ووفق الدراسات الحديثة فإن نحو مليونين وخمسمائة ألف (2500000) شخص يموتون سنوياً بالعالم بسبب الخمر، فعدد الوفيات بسبب الكحول يفوق عدد ضحايا مرض الإيدز والمalaria والسل¹⁶.

ومن المعلوم أن النبي ﷺ بعث في وقت كان فيه الناس مدمنين على الخمر والمسكرات، بل كان الخمر من متع الحياة الثلاث بالنسبة للشباب، (الخمر، والقمار، والنساء)، فإذا أضيف الشجاعة إليها صار الفتى من خيرة الفتيان، لذلك كان الشباب يفتخرون إذا جمعوا بين هذه المتع ويتباهون على غيرهم بها، وربما ارتكبوا المعاصي والمخالفات في سبيل الحصول على المال للإِنفاق على متعهم هذه وعلى ملذاتهم وملاهيهم في هذه الحياة¹⁷.

ولابد من الإشارة أيضاً إلى أن المسلمين لما نزل تحريم الخمر ما كان منهم إلا أن سمعوا وأطاعوا، ففي الحديث عن انس رضي الله عنه، قال: "كُنْتُ سَلَايَ الْقَوْمِ فِي مَوَلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَوْهُمُ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يَنْادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ قَالُوا لِي أَبُ وَ طَلْحَةَ أَخْرَجَ، فَأَهْرَقَهُ، فَخَرَجَتْ فِي رَقْدِهِ، فَجِئْتُ فِي سَكِّ الْمَدِينَةِ"¹⁸.

لقد حول الإسلام أولئك المدمنين إلى رجال فعالين في المجتمع، وهذا ما يعترف به حتى غير المسلمين من علماء الغرب، فيقول جيمس بلدوين في كتابه (النار.. في المرة القادمة): "ولكن المعجزة قد حصلت، فالمدمنون الذين أنقلتهم الكحول والمخدرات يتغيرون فجأة عندما يعتنقون الإسلام... وقد استطاع الإسلام تحقيق ما فشلت فيه أجيال من أخصائيي العمل الإجتماعي واللجان والقرارات والتقارير ومشاريع الإسكان ومراكز الترفيه، ألا وهو شفاء وإنقاذ السكارى والمتشردين"¹⁹.

ويمكن بيان المنهج النبوي في علاج الإدمان من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: التشريعات التي تبعد المسلم عن الاقتراب من المسكرات، (الوقاية):

إن المنهج النبوي في التعامل مع الآفات التي تنتشر في المجتمع وكيفية علاجها يتصف بالمثالية والواقعية، فالتشريعات النبوية ترتقي بالمجتمع فتبعده عن الفواحش، فهي تشريعات

مثالية، وهي أيضا تشريعات واقعية تتعامل مع المجتمع على أنه مجتمع بشري فيه الأخطاء والنزوات، لكن النبي ﷺ وضع أيضا علاج تلك النزوات فقال: "كُلُّ أَمِيٍّ أَمَّ خَطَاءً وَخَيْرُ الْخَطَاءِ إِذِينَ الدَّوَابُّ وَنَ" ²⁰.

وقد بين لنا النبي ﷺ مجموعة من التشريعات التي تبعد المسلم وتقيه من الوقوع في آفة شرب المسكر والابتعاد عنه، يمكن تقسيم هذه التشريعات الى قسمين رئيسيين، هما:

أولاً: التشريعات التي تتعلق بشخص المتعاطي:

لا نجد تشريعاً من التشريعات الإسلامية إلا وقد بني هذا التشريع على تحقيق المصالح، إما بجلب المنافع أو بدرء المفاسد، وفيما يتعلق بتحريم الخمر، فقد بني تشريع تحريم شرب الخمر على تحقيق المصلحة للمسلم بدرء مفسدة الخمر عنه، ولمفسدتها على المسلم سماها النبي ﷺ بأم الخبائث، ففي الحديث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: "ذُبُّوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ، إِنَّهُ كَانَ رِيْطَيْنِ خَلَا قَبْلَكُمْ تَعَبَدَا فَعَلَقْتَهُ أُمَوَةً غَوِيَّةً، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ جَارِيَتَهُمَا فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّا نَعُوذُ بِكَ لِيُكَلِّمَهُ فَأُطْلَقَ مَعَ جَارِيَتِهِمَا فَطَقْتُ كُلَّ مَا نَحَلَّ بَلْبًا أَغْلَقْتَهُ نُونَهُ، حَتَّى أَهْضَى إِلَيْهِ أُمَوَةً وَضِيئَةً عِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَلْطِيَّةٌ خَمْرٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِدَقِّعِ عَطِيٍّ، أَوْ تَشْرِبَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْرِ كَأْسًا، أَوْ تَقْدُلَ هَذَا الْغُلَامَ، قَالَ: فَاسْقِنِي مِنْ هَذَا الْخَمْرِ كَأْسًا، فَسَقَتْهُ كَأْسًا، قَالَ الزُّبَيْرِيُّ قَدْ مِمَّ يَوْمٍ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهِمَا، وَقَدْ تَهَوَّلَ فَاجْتَذَبُوا الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ، وَإِيمَانُ الْخَمْرِ إِلَّا لَيْ وَشِكُّ أَنْ يَخْرُجَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ" ²¹.

وقد بينت الأبحاث العلمية الحديثة مدى خطورة الخمر وتعاطيها على الإنسان نفسياً وجسدياً، حيث بينت الدراسات الحديثة مجموعة كبيرة من المخاطر من جراء شرب الخمر، حيث يؤدي شرب الخمر إلى وقوع 3.3 مليون حالة وفاة كل عام، هذا يمثل 5.9% من جميع الوفيات كما أنه تقدر نسبة الإصابة بالصرع بين مدمني الخمر بحوالي ١٠% من مجموع متعاطي الخمر، فهناك علاقة سببية بين تعاطي الكحول على نحو ضار، وطيف من الاضطرابات النفسية والسلوكية، وغيرها من الأمراض غير السارية، فضلاً عن الإصابات. والإفراط في تناول الكحول هو السبب في حوالي ١٥% من حالات الانتحار، وأثبتت الدراسات أن ٢٢% من الأمريكيين الذين يذهبون إلى المصحات العقلية يرجع إلى انغماسهم في تناول المشروبات الكحولية، كما ويؤدي إدمان الخمر إلى حدوث تليف في الكبد في نسبة تتأرجح ما بين ٣٠ إلى ٥٠% من حالات التعاطي المزمن للكحول، مع العلم بأن الآثار الطبية شديدة الضرر على متعاطي الكحول مثل تليف الكبد لا تظهر إلا بعد مرور فترة زمنية طويلة قد تصل إلى حوالي ٢٠ عاماً من بدء التعاطي ²².

وقد ورد في السنة النبوية المطهرة أحاديث كثيرة تبين ما لمتعاطي المسكرات من جزاء وعقاب يوم القيامة على تعاطيه، وذلك لتكون مانعا له من الاقتراب من الخمر وتناولها، ومن ذلك:

1. جزاء شرب الخمر وادمانها الحرمان من دخول الجنة والتمتع بنعيمها، لقوله ﷺ: "لَا يَخْلُ الْجَنَّةَ مَآءٌ، وَلَا عَاقٌ، وَلَا مُمْسِكٌ" ²³، والمقصود: من مات وهو يشرب الخمر دون توبة، فلا يدخل مع الفائزين، أو لا يدخل حتى يعاقب بما اجتراه من الإثم ²⁴.

2. إن مدمن الخمر يكون شرابه في الآخرة من أقذر وأبشع أنواع الشراب، لقوله ﷺ: "كُلُّ سُكْرٍ حَرَامٌ إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ السُّكْرَ أَنْ يَبْقِيَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: عَقُّ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ عَصَا أَهْلِ النَّارِ".

3. تشبيه شرب الخمر وادمانها بعبادة الأوثان، لقوله ﷺ: "مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ، كَعْبَدَ وَثَنًا" ²⁶، والمقصود أن من شرب الخمر مستحلا لها، فهو كعابد الوثن لاستوائهما في حالة الكفر ²⁷.

4. إن شرب الخمر سبب لعدم قبول الصلاة، لقوله ﷺ: "مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَسَقَاهُ مِنْ نَعْرِ الْخَبَالِ" قِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَمَا نَعْرِ الْخَبَالِ؟ قَالَ: نَعْرُ مَنْ صَدِدَ أَهْلَ النَّارِ" ²⁸.

5. إن شرب الخمر سبب لعدم قبول التوبة، لقوله ﷺ: "مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ شَرِبَ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ تَوْبَةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تَقْبَلْ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَبْقِيَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" ²⁹.

ثانيا: التشريعات التي تتعلق بالمجتمع:

المقصود بالتشريعات التي تتعلق بالمجتمع تلك التشريعات التي تتعلق بعموم المجتمع ودوره في منع انتشار هذه الآفة بين أفرادها، ذلك لأن انتشار آفة تعاطي المسكرات بين أفراد المجتمع له أثر سلبي على المجتمع ككل، وذلك جاء النص النبوي مبينا عقوبة كل من يساهم في نشر هذه الآفة في المجتمع، ففي الحديث إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا، وَعَاصِرَهَا وَمَعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ" ³⁰ فالحديث واضح في سد الباب أمام انتشار هذه الآفة من خلال بيان استحقاق العقوبة لكل من يشارك في انتشارها في المجتمع، فعاصر الخمر ملعون، والذي يطلب عصرها ملعون، وحاملها ملعون، ومن تحمل إليه ملعون، وشاربها ملعون، والذي يبيعه ملعون، والذي يشتريها ملعون، والذي يجهزها للشرب ملعون، والذي سيشربها ملعون، فالحديث بين أن كل ما يتصل بالخمر مستحق للعنة، وأي عقاب أشد من أن يطرد الإنسان من رحمة الله تبارك وتعالى ³¹.

وقد اثبتت الدراسات العلمية الحديثة أن لانتشار تعاطي الخمر أثر كبير في إثارة المشكلات داخل المجتمع كله وخصوصا فيما يتعلق بالاضطرابات العصبية والنفسية والكآبة، فقد أثبتت الدراسات أن ٥٠% من مدمني الخمر يعانون من مشكلات الطلاق أو الانفصال، كما أن ٥٠% من جرائم العنف تتم تحت تأثير حالة السكر التي يحدثها تناول المشروبات الكحولية، وأثبتت الإحصائيات أن حوالي ٥٠% من المسجونين يعانون من مشكلات تناول المشروبات الكحولية، وأن الكحول متورط في ربع جرائم القتل على الصعيد العالمي، وقد تم إجراء دراسات تربط بين العنف الشبابي والاستخدام الضار للكحول في العديد من البلدان، ففي أستراليا حرر تقرير من قبل الحكومة ينص على أن الشباب بأعمار 10-14 سنة والذين تناولوا الكحول بإفراط خلال الأسبوعين السابقين كان عندهم أرجحية للعنف أكبر بخمس مرات من أولئك الذين لا يشربون بشكل مفرط، ووجد أن تناول الخمر في جنوب أفريقيا هو السبب وراء ٧٠% من حالات الطلاق والأسر المنهارة³².

فالمنع الكامل لتداول المسكرات بقوة الضغط الاجتماعي والعرف السائد والقانون الحازم، والإصرار على سد أي ثغرة يمكن أن تتسرب منها المسكرات يعد من أهم العوامل التي التي تحمي من انتشار المسكرات في المجتمعات³³.

ولعل من أهم ما يجب على المجتمع تفعيله لمحاربة تلك الآفة وغيرها من الآفات التي تعصف بالمجتمعات، تفعيل دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع المسلم، ففي الحديث عن النبي ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُنَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَى عَنْ الْمُنْكَرِ أُولِيُ شِكْنِ اللَّاهُ أَنْ يَفْعَلَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يَسْتَجَابُ لَكُمْ"³⁴.

فمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المبادئ التي تكفل حماية الأخلاق للفرد والمجتمع، إذ يستنكر كل ما هو مستقب، وبذلك لا تتاح الفرصة لأي سلوك غريب ومخالف للإسلام أن ينتشر في المجتمع المسلم، لأن العديد من العادات الفردية الضالة والمنحرفة إذا تقشت في المجتمع تحولت إلى عادات اجتماعية راسخة تنذر بسقوط المجتمع وانهياره³⁵.

وقد يقول قائل: إن البلاد التي تبيح شرب وصناعة وبيع الخمر تستفيد من الضرائب المفروضة على المشروبات المسكرة، ونحن نحتاج هذا المدخول لتمويل مشاريع التنمية الوطنية، وفي حقيقة الأمر فإن استعمال تلك المداخل والضرائب لبناء الطرق التي لن تكون آمنة بسبب السائقين السكران، كما أن تشييد المستشفيات بتلك الأموال في حقيقة الأمر ستكون مكتظة بالأمراض الناتجة عن شرب المسكرات بحيث تشغل الأمراض الناتجة عن شرب المسكرات 30% من أسرة المستشفيات، ومن التناقض أيضا صرف تلك المداخل من الضرائب لبناء سجون جديّة حيث سيدخلها 50% من المسجونين نتيجة شرب المسكرات³⁶.

فللخمر آثار مدمرة على الاقتصاد في البلاد التي يكثر فيها تعاطي الخمر، ففي بريطانيا مثلاً يُقَدَّر أنه يرتبط بالكحول قرابة 7 ملايين قبول في خدمات الحوادث والطوارئ في المشافي، بكلفة تُقارب 650 مليون جنيه استرليني بريطاني في العام على دافع الضرائب ... إجمالاً، تقدر التكاليف الكافية للجريمة والشغب المرتبطين بالكحول والواقعة على عاتق دافعي الضرائب بما يتراوح بين 8 و13 بليون جنيه استرليني سنوياً³⁷.

فلا بد للمجتمع المسلم من الأخذ على يد أولئك الذين يريدون أن تشيع هذه الآفة في المجتمع، وصددهم بكل قوة، ذلك لأن انتشارها يعني هلاك كل المجتمع، وبديل على ذلك قوله ﷺ: "مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى خُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْطَها، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْطَها إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَوَّاءُوا عَلَى مَنْ فِيهِمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي ضَيْبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نَدْرِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَأَوْا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا"³⁸، والمعنى: أن العامة تعذب بذنوب الخاصة، وأن العقوبة تعم الجميع بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا قام العقلاء في المجتمعات بالأخذ على يد الجهال والسفهاء نجوا جميعاً، وإن تركوهم وما أرادوا من إفساد في المجتمع هلكوا جميعاً³⁹. وبهذا يقضي مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أي فرصة لانحراف الفرد وانسياقه في الجريمة، وذلك من خلال القضاء على أسبابها ومقدماتها⁴⁰.

المطلب الثاني: تشريع العقوبة على شارب الخمر:

لقد شرع الإسلام العقوبات للجرائم التي تهدد سلامة المجتمع الإسلامي، وهذه العقوبات دائماً ما تكون متناسبة مع عظم الجريمة المرتكبة، وعلى هذا قام النظام الجنائي الإسلامي من أجل الحفاظ على المجتمع وصيانتة.

وبعد أن بين النبي ﷺ عقوبة شارب الخمر ومدمنها في الآخرة، بين لنا ﷺ عقوبة شارب الخمر في الدنيا أيضاً، ذلك لأن بعض العصاة قد يتغافلون عن العقوبة الأخروية وتسول لهم أنفسهم تعاطي المسكرات، فكان لابد من عقوبة دنيوية ترجرهم عن تناول المسكرات، وذلك للحفاظ على المجتمع خالياً من انتشار هذه الآفة فيه، وهذه العقوبة تتناسب تمام مع عظم جرم تناول المسكر.

وقبل الشروع في بيان عقوبة شارب الخمر، لابد من بيان أن الهدف من العقوبة لشارب الخمر ليست للتشفي من المدمن أو الإيذاء المحض له، ولكن الهدف الرئيسي من تشريع عقوبة الخمر هو ردع من تسول له نفسه شرب الخمر، ونجد ذلك واضحاً جلياً في قوله ﷺ: "أَتَيْ النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ صُوبْهُ، قَالَ أَبُوهُ، قَالَ أَبُوهُ: فَمِمَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ وَالضَّارِبُ بِنَعْطِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَمَا أَصُوفُ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ خَرَّكَ اللَّهُ، قَالَ لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تَعِذُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ"

⁴¹، والسبب من منع سب من شرب الخمر مع كونه مرتكب للكبيرة، لكون الشيطان يريد بتزيينه له المعصية أن يحصل له الخزي، فبسبه والدعاء عليه بالخزي حصل الشيطان على مقصوده، وأنّ الدعاء على شارب الخمر بالخزي، سبب في استحواذ الشيطان عليه، ولأنّ شارب الخمر إذا سمع من يدعو عليه انهزمك في المعاصي، وحمله الغضب على الإصرار، فيصير الدعاء عليه سببا ومعونة في إغوائه وتسويله ⁴².

وقد ثبت في الأحاديث النبوية الشريفة الصحيحة أن النبي ﷺ قد جلد من شرب الخمر، وكذا جلد الخلفاء من بعده من شرب الخمر، ومن ذلك:

1. عن عقبة بن الحارث، قال: "جِيءَ بِالنَّجَّانِ، أَوْ بِأَبِي النَّجَّانِ، شَارِبًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ بِاللَّيْلِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، قَالَ: فَضْرِبُوهُ، فَكُتِّتْنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِاللَّعْلِ" ⁽⁴³⁾.
2. وعن انس بن مالك ﷺ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَاللَّعْلِ، وَطَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ" ⁴⁴.

3. وعن انس ﷺ: "أَنَّ نَبِيَّ ﷺ جَدَّ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ، وَاللَّعْلِ، ثُمَّ جَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ، وَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيْفِ وَالْقُرَى، قَالَ: مَا تَرَوْنَ فِي جَدِّ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَفٍ: أَرَى أَنْ تَجَطَّهَ مَا كَاخَفَ الْخُودَ، قَالَ: فَجَدَّ عَمْرُ ثَمَانِينَ" ⁴⁵.

4. وعن السائب بن يزيه قال: "كُنَّا نُوْتِي بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَامْرَأَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عَمْرٍ، فَقَوْمُوا إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنَعْلَانَا وَأَرْدَيْنَا، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةٍ عَمْرٍ، فَجَدَّ أَرْبَعِينَ، حَتَّى إِذَا عَدَّوْا وَفَسَقُوا لَجَدَّ ثَمَانِينَ" ⁴⁶.

وقد استقر الإجماع على ثبوت حد الخمر إلا أن الفقهاء اختلفوا في كم يجلد، فمنهم من يرى أن يجلد أربعين جلدة، ومنهم من يرى أن يجلد ثمانين جلدة ⁴⁷.

فذهب الحنفية ⁴⁸، والمالكية ⁴⁹، والحنابلة ⁵⁰، بأنه يجلد ثمانين جلدة، وذهب الشافعية ⁵¹، والظاهرية ⁵² والحنابلة في قول ⁵³ الى أنه يجلد أربعين جلدة ⁵⁴.

المطلب الثالث: تحديد الأسباب التي تؤدي إلى الإدمان، ومعالجتها:

بعد أن بين النبي ﷺ وسائل طرق الوقاية من الوقوع في آفة شرب الخمر، ثم بين ﷺ عقوبة من سولت له نفسه شرب الخمر، كان من منهجه ﷺ تحديد الأسباب التي تؤدي الى انتشار آفة شرب المسكر، ثم معالجة تلك الأسباب للحد من انتشار تلك الآفة في المجتمع المسلم.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن أكثر الذين يقبلون على شرب المسكرات هم الشباب، فقد أوضحت الدراسات تزايد انتشار ظاهرة شرب الكحول على نحو ضار بين الشباب في كثير من البلدان، فالتقارير تشير إلى أن 14% من المراهقات، و18% من المراهقين من الفئة العمرية 13-15 سنة، يتعاطون الكحول في البلدان المنخفضة الدخل، وتتسبب تلك الظاهرة في فقدان القدرة على ضبط النفس وزيادة السلوكيات المحفوفة بالمخاطر، والجدير بالذكر أن شرب الكحول على نحو

ضار من أهم الأسباب الكامنة وراء وقوع الإصابات (بما في ذلك الإصابات الناجمة عن حوادث المرور) والعنف (لاسيما العنف المنزلي) والوفيات المبكرة⁵⁵، وقد عزي نحو 25% تقريباً من إجمالي الوفيات في الفئة العمرية التي يتراوح سنها بين 20 و 39 عاماً إلى الكحول⁵⁶.

لذلك يجب على الباحث التركيز على هذه الفئة لأنه يكثر استهدافها، وغالب المدمنين من هذه الفئة. وفيما يلي بيان أهم الأسباب التي أدت إلى انتشار ظاهرة إدمان المسكرات بين شباب الأمة الإسلامية، وكيفية علاجها من خلال هدي النبي ﷺ:

أولاً: ضعف الوازع الديني:

فبعد الشباب عن الدين، وقلة التأثير الديني بهم، يعد السبب الرئيسي في كثير من الأزمات التي يمر بها المجتمع المسلم.

ومن المعروف أن الشباب هم الذين يعول عليهم في بناء المجتمعات وتطورها، وقد كان النبي ﷺ يعلم أهمية الشباب ودورهم في بناء الأمة، فكانت له عناية خاصة بهم وبتوجيههم التوجيه الصحيح، وحثهم على الالتزام بالشرعية، وربطهم بمعالم الإيمان والتقوى، ذلك لأن الإيمان هو الأساس المتين في بعد الشباب عن الفواحش والمنكرات، ونجد ذلك واضحاً جليلاً في حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: "كَتَبَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "يَا غُلَامُ إِنِّي أُعْطِيكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ الْبَدَنَ تَجَاهُكَ، إِذَا سَأَلَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنَ فاستعن بالله، وأَعِظْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ فَيَكُ لِمُشْرِكٍ وَلَا لِشَيْءٍ قَدْ كَذَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَصُرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَصُرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَذَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَ الْأَقْلَامُ وَجَعَتِ الصُّفُوفُ"⁵⁷.

وقد اثبتت الأبحاث التجريبية أن ما يسمى بالعامل الإيماني له قدرة فائقة على علاج الإدمان ومنع الانتكاس وتخفيف التوتر والقلق، ليس ذلك فحسب بل حتى له فعالية في علاج الاضطرابات السيكوسوماتية، كارتفاع ضغط الدم والقرحة وبعض الأمراض الجلدية والربو⁵⁸. وللتوعية الدينية بمضار المسكرات وسائل وطرق كثيرة يمكن العمل من خلالها على توعية الشباب المسلم من خطر المسكرات، وأهم هذه الطرق⁵⁹:

- المسجد، فله الأثر العظيم في غرس الفضيلة ومحاربة الرذيلة، فلا بد من أن تنطلق الدعوة من على منبر كل مسجد حرباً على المسكرات، وذلك لتحصين الناس دينياً ونفسياً.
- المدارس، فهي تعدّ أبناء الأمة من خلال غرس الفضيلة والأخلاق الكريمة في الطلاب، وجهود المدرسة مكملة ومقومة لأبنائها ليس داخل أسوارها وحسب بل لما بعد المدرسة أيضاً.
- وسائل الإعلام بكافة أنواعها، فإن وسائل الإعلام قوة توجيهية تعمل على تماسك الأمة، وتحذر من الوقوع في مهالك المسكرات.

- المراكز والجمعيات والمؤسسات، فلها دور كبير في التعريف بأضرار المسكرات، من خلال إصدار البحوث والدراسات والنشرات، وإقامة المحاضرات والندوات التي تحذر من أخطار المسكرات.

ثانياً: الفراغ الذي يعيشه الشباب:

يعاني كثير من الشباب من الفراغ، لعدم توفر أماكن يرفهون بها عن أنفسهم، وتمتص طاقاتهم كالنوادي والمنتزهات وغيرها، فيلجئون إلى المسكرات للترفيه عن أنفسهم⁵⁹، وقد بين لنا النبي ﷺ أهمية استغلال الشباب لطاقاتهم، والسعي لنيل ما هو نافع لهم، فقال: "اغْتَنِمْ خَسًا قَلِيَّ خَسًا: شَبَابُكَ قَلِيَّ هَرَمُكَ، وَصِحَّتُكَ قَلِيَّ سَقَمُكَ، وَغَنَائِكَ قَلِيَّ فَقْرِكَ، وَفَرَاغُكَ قَلِيَّ شُغْلِكَ، وَحَيَاتُكَ قَلِيَّ مَوْتِكَ"⁶⁰.

وقد بين لنا النبي ﷺ أهمية استغلال أوقات الفراغ بما هو مفيد، وجعل الفراغ من النعم الظاهرة التي أنعم الله عز وجل بها على الإنسان، فقال ﷺ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ"⁶¹، ولعل من أهم الوسائل التي يمكن للإنسان استغلالها في استثمار وقت الفراغ، ممارسة الألعاب الرياضية، فممارسة الرياضة تعد مجالا جيدا لاستثمار أوقات الفراغ لأفراد المجتمع كافة، فهي توفر أجواء غير تقليدية، وتحتوي على أنواع من المتعة والتسلية التي يفقدها الإنسان في الكثير من ساعات يومه⁶².

فهذا توجيه نبوي منه ﷺ للشباب لاستغلال طاقاتهم وأوقات فراغهم بما فيه مصلحة لهم في دينهم ودنياهم، ومن ذلك أن النبي ﷺ حث على ممارسة الرياضة المباحة بأنواعها المختلفة، فنجد أنه ﷺ مارس الرياضة وحث عليها كرياضة المشي، والجري، والرمي، والمبارزة، وركوب الخيل، والسباحة، وغيرها من أنواع الرياضة، فعن عطاء بن أبي رباح، قال: "رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَجَابِرَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّينَ يَمِينَانِ، فَمَلَأَ أَحَدُهُمَا فَجَسَ، فَقَالَ الْآخَرُ: كَيْسَلْتُ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ نِكْرِ اللَّهِ فِيهِ وَلَوْ وَجَّهٌ إِلَّا أَرْبَعَةَ خِصَالٍ: شَيْءٌ مِنَ الْغَضَنِ، وَتَأْيِيدُهُ فَرَسَهُ، وَمَلَاعَبُهُ أَهْلَهُ، وَتَطْيِيمُ السَّبَّاحَةِ"⁶³، وقوله: ﷺ: "لَا سَقَى إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ فِي حَافِرٍ أَوْ ضَلًى"⁶⁴، فهذه الخصال وإن كانت من الله، فإنه لا يذم فاعلها بل يؤجر عليها إن كان مقصده صالحا⁶⁵.

ثالثاً: غياب الأمن العاطفي:

يعاني كثير من الشباب غياب الأمن العاطفي وعدم الشعور بالمحبة والعطف والحنان وخصوصا في داخل أسرهم، وهذا يدفعهم إلى البحث عما يعوض تلك المشاعر، فيذهب بعضهم للمسكرات كهروب من الواقع، ولذلك فإن غالب علماء النفس يرون أن الأسرة هي المصدر الرئيسي لظهور مدمني الخمر في المستقبل⁶⁶.

وقد كان من نهج النبي ﷺ أن يزرع في الشباب فضيلة المحبة، مما جعلهم يتعلقون به ﷺ، ويفدونهم بأرواحهم وأموالهم، ومن ذلك: " أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأُحِبُّ هَذَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَطَمَّهْ؟، قَالَ: لَا، قَالَ: أَطَمَّهْ، قَالَ: لَحِقْهُ، فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ" ⁶⁷، بل إن النبي ﷺ كان يخبر أصحابه بأنه يحبهم ومن ذلك أَنَّ رَسُولَ ﷺ أَخَذَ يَدَ مُعْذِنٍ فِي جِلِّي، وَقَالَ: " يَا مُعْذِنُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ" ⁶⁸.

لقد ضرب النبي ﷺ أروع الأمثلة في تربية البيوت على معاني الحب والرحمة، ففي الحديث عن أبي هريرة ؓ، قال: " قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَنَّانَ بْنَ طَيِّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ النَّضَمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي غُثَّةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُ أَحَدًا، فَظَرَّ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: مَنْ لَا يَحْمُ لَا يَرْحَمُ" ⁶⁹.

وقد اثبتت الدراسات الحديثة أن عدم وجود جو من المحبة والود والانسجام في داخل الأسرة يؤدي إلى تكوين أرضية خصبة للانحراف بين أفراد الأسرة، واللجوء إلى تعاطي المسكرات والمخدرات هروبا من المشاكل والمشاحنات الموجودة في أسرهم ⁷⁰.

رابعاً: غياب القدوة الصالحة:

تعد الأسرة النواة الاجتماعية التي يترعرع في داخلها الشاب، فيتعلم منها ما هو مقبول أو مرفوض، فإذا كانت الأسرة عاجزة عن تشريب الناشئة القيم نتيجة لوجود خلل واضطراب أسري - خاصة في حالة انحراف الأب وإدمانه على المسكرات - فسيؤدي ذلك إلى نشوب النزاع والشجار الدائم بين أفراد الأسرة، مما يدفع الشاب للخروج إلى الشارع والبحث عن مكان آخر أكثر استقراراً من أسرته، وذلك للهروب من المشاكل اليومية والمعاناة القاسية، وتعويض الحرمان بمختلف أنواعه بسلوكيات انحرافية كشرب المسكرات وتعاطي المخدرات وغيرها من السلوكيات المنحرفة، وبالتالي كل هذه النتائج الخطيرة التي كان سببها انحراف الأب وتعاطيه للكحول، يكون مصدراً أساسياً لدفع الشباب للانحراف و السلوك غير المستقيم ⁷¹.

لقد كشفت الدراسات العلمية الحديثة أن 14% من المراهقين الذين لا يتناول آباؤهم الخمر استهلكوا خمر خلال السنة السابقة، في مقابل فإن 18.4% بالنسبة إلى الذين يشرب آباؤهم الكحول بانتظام، و 24.2% بالنسبة إلى الذين يدمن آباؤهم الكحول ⁷².

ولأهمية بناء الأسرة على أساس قويم صحيح، يربى فيها الأبناء على القيم والأخلاق الحميدة، جاء التوجيه النبوي للزوج بأن يبحث عن الزوجة الصالحة، فقال ﷺ: " الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة" ⁷³، كما جاء التوجيه النبوي للزوجة بأن تبحث عن الزوج الصالح، فقال ﷺ: " إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْطِينٍ فِخْطِهِ فَأُنْكُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ قَدْنَةُ فِي الْأَرْضِ

وَفَسَادٌ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: إِذَا جَأَكُمْ مِنْ تَرْضَوْنَ بَيْنَهُ وَخَطَقَهُ فَأَكْهُهُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ⁷⁴.

كما أن من أهم أسباب وقوع الشباب في آفة شرب المسكرات عدم وجود المرشد والمقوم للشباب عند وقوعهم بالمعاصي والأخطاء في داخل المجتمع، بل نجد بعض من يحاولون الإصلاح في المجتمعات يفتقرون إلى الأسلوب الصحيح في التعامل مع الشباب، فلو أن أحد الشباب أقدم على المنكر لوجد من بعض المصلحين غلظة في التقويم، مما أدى بأصحاب النزوات والمعاصي إلى التماذي في الأخطاء، وقد كان النبي ﷺ يستخدم مع الشباب الحكمة والموعظة الحسنة في الإصلاح، ففي الحديث عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُنْزِلُنِي بِالرَّيْنِ، فَأَقْلِبُ الْقَوْمَ عَلَيْهِ فَيَزْجُرُونِي وَقَالُوا: مَهْ، مَهْ فَقَالَ: أَنْزِلْنِي مِنْهُ فَرَبَّيَا، قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ أَتُحِبُّهُ لَأُمِّكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فَاكًى، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَ لَأُمِّهِمْ أَتُحِبُّهُ لَأَبَتِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فَاكًى، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ، قَالَ أَتُحِبُّهُ لَأُخْتِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فَاكًى، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لَأَخَوَاتِهِمْ، قَالَ أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فَاكًى، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ، قَالَ أَتُحِبُّهُ لَخَالَاتِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فَاكًى، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لَخَالَاتِهِمْ، قَالَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْزِثْنِي وَطَهِّرْ قَلْبِي، وَصِّنْ فَرْجِي، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ⁷⁵.

خامسا: عدم إعطاء الفرصة للشباب لإظهار قدراتهم:

ومن أسباب انتشار آفة شرب الخمر في المجتمعات أيضا عدم إعطاء الشباب فرصة لإظهار قدراتهم وابداعاتهم، فلذلك تجدهم يبتعدون عن الإبداع والتميز، بل ذلك يفتح أبواب الإدمان على المسكرات هروبا من الواقع، وقد كان النبي ﷺ ينمي تلك القدرات عند الشباب، ويحثهم على الإبداع والتميز، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَطْعُنُونِي فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ ذُكِّتُمْ تَطْعُنُونِي فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِي، وَأَيُّمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدِي"⁷⁶، فقد تولى أسامة رضي الله عنه إمارة جيش فيه كبار الصحابة كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما أجمعين، وهذا دليل على جواز تولية المفضل على الفاضل وجواز تولية الصغير وتقديمه على الكبار، فقد كان أسامة صغيرا جدا، توفي النبي ﷺ وعمره ثمان عشرة سنة، وقيل عشرين⁷⁷.

وعلى منهج النبي ﷺ في تنمية قدرات أصحاب الهمم العالية والكفاءات المتميزة سار الخلفاء من بعد النبي ﷺ على تنمية قدرات الشباب أصحاب الهمم العالية، فقد قام الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه بإسناد أعظم مهمة في خلافته لشباب ذو هممة عالية وكفاءة متميزة، فأسند مهمة

جمع القرآن في مصحف واحد للصحابي الجليل زيد بن ثابت، ففي الحديث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: "أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُرُو، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُرُو أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَحَرَّرَ الْقَتْلُ بِالْفُرَّاءِ فِي الْوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ... فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ، وَلَا تَهْطِكْ، كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَبْعَ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ" ⁷⁸.

سادسا: صحبة السوء:

وأختم بقضية مهمة جدا، وهي الصحبة، فإن كثير ممن يشربون الخمر تكون بداية أمرهم بسبب الصحبة السيئة، ولأن الصحبة لها دور كبير في بناء شخصية الإنسان كان النبي ﷺ يعطيها أهمية كبرى، فمن ذلك قوله ﷺ: "الرُّجُلُ عَلَى بَيْنِ خَلِيلِهِ، فَلْيُظَرْ أَحْكَمَ مِنْ يَخَالُ" ⁷⁹، وقوله: "لَا تَصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعْمُكَ إِلَّا تَقِي" ⁸⁰.

لقد أظهرت الدراسات الحديثة أن شرب الرجال للخمر يرتبط بالتأثر بالصحبة والسعي لمجارات الأصدقاء ⁸¹.

ولذلك نجد النبي ﷺ حذر من مجالسة أصحاب السوء والركون إليهم، واستحسن مجالسة الصالحين، فقال عليه ﷺ مَثَلُ الْجَائِسِ الصَّالِحِ وَالْجَائِسِ السَّوِّءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمَسْكِ وَكِيرِ الْحَدَادِ، لَا يَنْفُكُ مِنْ صَاحِبِ الْمَسْكِ إِذَا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجْدُرِيحُهُ، وَكِيرِ الْحَدَادِ يَحْرِقُ بَنَّهُ، أَوْ ثَوْبَهُ، أَوْ تَجْدُمُنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً " ⁸².

الخاتمة:

لقد تبين من خلال البحث أن قضية إدمان المسكرات من القضايا التي أخذت تنتشر في الأمة الإسلامية على العموم وبين فئة الشباب على وجه الخصوص، فكان التركيز على هذه الفئة في البحث لما لهم من دور كبير في ارتقاء الأمة وحضارتها.

وقد تبين أن العلاج النبوي لهذه المشكلة كان ناجحا حتى أن المنصفين من علماء الغرب أقرروا بذلك، فعلى المسؤولين في البلدان الإسلامية تفعيل تطبيق الشريعة الإسلامية، فلن يصلح آخر الأمة إلا بما صلح عليه أولها.

إن القوانين الوضعية مهما حاولت أن تمنع انتشار هذه الآفة من خلال فرض العقوبات والتشديد ستعجز عن الوصول إلى حل لهذه المشكلة، فدون وجود الرقابة الداخلية التي يكون أساسها الخوف من الخالق سبحانه وتعالى، لن نستطيع أن نتحد من تلك المشاكل.

إنَّ المنهج الإسلامي قائم على الوقاية أولا، فخير وسيلة لعلاج الأمراض الوقاية منها ابتداء، ثم شرع العقوبة الرادعة، واختتم بمعالجة الأسباب التي تسبب المشاكل وانتشارها.

النتائج:

1. أن المسكرات مهما اختلفت أسمائها أو صفاتها، هي على التحريم، فالعبرة ليست بالأسماء، وإنما العبرة بما ينتج عنها من إسكرار.
2. قام المنهج النبوي في مكافحة انتشار المسكرات على الوقاية أولاً، فدرهم وقاية خير من قنطار علاج، والوقاية كانت بالترهيب من الإقدام على شرب المسكرات، وبيان ما أعد لمن يشربها في الآخرة من العقاب، كما بين النبي ﷺ أثر تناول المسكرات على العبادات والطاعات.
3. وقد بين المنهج النبوي دور المجتمع المسلم في مكافحة هذه الآفة، وما يقع على عاتقه من منع ظهورها، ووجوب ردعها وحاربتها.
4. كانت الخطوة الثانية من المنهج النبوي في مكافحة الإدمان على المسكرات، بفرض العقوبة على من يشرب الخمر، فبدون العقوبة قد تسول النفس للإنسان بالشرب، فلما وضعت العقوبة، كانت رادعة للمجتمع من الوقوع في هذه الآفة.
5. كانت الخطوة الثالثة في المنهج النبوي في مكافحة الإدمان على المسكرات بتحديد الأسباب التي قد تؤدي بالمسلم للوقوع في تلك المعصية، وبعد تحديد تلك الأسباب كان الهدي النبوي في علاج تلك الأسباب، فإذا تتبعنا المنهج النبوي وجدناه يغلق الباب أمام انتشار تلك الآفة ويحاربها ليكون المجتمع المسلم نقياً خالياً من الفواحش والآثام.

التوصيات:

1. دعوة الحكومات الإسلامية إلى تطبيق الأحكام الشرعية، فمن أمن العقوبة وقع في المحذور، ومع تطبيق العقوبة يكون المجتمع أكثر تماسكاً والتزاماً.
2. عقد المؤتمرات ونشر البحوث والنشرات التي تبين أثار الإدمان على المسكرات من النواحي الدينية والجسمية والاقتصادية والاجتماعية.
3. قيام أجهزة الإعلام المختلفة بإعداد البرامج لمحاربة المسكرات والاستعانة برجال الدعوة والاصلاح والأطباء والمختصين لبيان أثارها السلبية.
4. دعوة الحكومات الإسلامية لإغلاق حوانيت بيع المسكرات، وفرض العقوبات على من يتاجر بها، والتشديد على كل من تسول له نفسه صنع تلك المسكرات.
5. زيادة العناية بالشباب على وجه الخصوص لأن أكثر الذين يقبلون على شرب المسكرات هم من فئة الشباب، وتوجيه الشباب وتوعيتهم، اعدادهم الإعداد الصحيح، ليكونوا على قدر المسؤولية التي ستلقى على عاتقهم.

الهوامش:

- 1- موقع الكتروني: <https://arabic.cnn.com/business/2014/12/24/meast-alcohol>، تاريخ الزيارة، 2019/12/15م.
- 2- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن الرازي، معجم مقاييس اللغة، د: ط، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د: م، 1399هـ - 1979م، 298./2
- 3- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ط (3)، د: تح، دار صادر، بيروت، 1414هـ، 13./ 159.
- 4- عيسى، سيف النصر علي، إدمان المخدرات، مفهومه، أسبابه، خطورته، طرق الوقاية منه، موقع الكتروني، <http://majles.alukah.net/t40445>، تاريخ الزيارة: 2019 /10 /14م.
- 5- ابن فارس، مقاييس اللغة، 3./ 89.
- 6- ابن منظور، لسان العرب، 4./ 372.
- 7- الخولي، جمعة علي، سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات، مجلة الجامعة الإسلامية بالدينونة المنورة، عدد (54)، ربيع الثاني، 1402هـ، ص: 78.
- 8- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، ط (1)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق النجاة، د: م، 1422هـ، 58/1، ح (242)، مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ، د: ط، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د: ت، 1587/3، ح (2003)، واللفظ لمسلم.
- 9- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، ط (1)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة، د: م، 1430هـ - 2009م، 530/5، ح (3688)، ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، السنن، ط (1)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، د: م، 1430هـ - 2009م، 471 /4، ح (3385)، صححه الأرنؤوط.
- 10- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط (2)، د: تح، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ، 13./149.
- 11- نقلا عن: مكايي، عاطف مصطفى، تعاطي المسكرات كمسكلة اجتماعية الوقاية والعلاج من منظور اسلامي، التوجيه الاسلامي للخدمة الاجتماعية المنهج والمجالات، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، القاهرة، 1417هـ - 1996م، ص 420.
- 12- اسماعيل، محمد عبد الرحمن، الإدمان على المسكرات وسبل الوقاية منها، ط (2)، أبحاث الندوة العلمية الثانية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1403هـ - 1982م، ص 19.
- 13- هلال، سعد الدين مسعد، التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات دراسة فقهية مقارنة، المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية، دولة الكويت، 1421هـ - 2001م، ص 25.

- 14- النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ط (1)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، 1419هـ - 1998م، 1/473.
- 15- الطويل، نبيل صبحي، الخمر والإدمان الكحولي مشكلة العصر الخطيرة، ط (7)، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1407هـ - 1987م، ص: 33.
- 16- موقع الكتروني: <https://www.dw.com/ar/%D8%B9%D8%AF%D8%AF-%D9%88%D9%81%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%85%D9%88%D8%B1-%D9%8A%D9%81%D9%88%D9%82-%D8%B6%D8%AD%D8%A7%D9%8A%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%8A%D8%AF%D8%B2/a-15744536>، تاريخ الزيارة، 2019/11/25، الساعة 11:00 مساء
- 17- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط (4)، دار الساقى، د: م، 1422هـ - 2001م، 8/256.
- 18- البخاري، الصحيح، 132/3، ح (2464)، مسلم، الصحيح، 1570/3، ح (1980).
- 19- نقلا عن: الطويل، الخمر والإدمان الكحولي مشكلة العصر الخطيرة، ص: 103.
- 20- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت: 279هـ)، الجامع الكبير، د: ط، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م، 4/240، ح (2499)، ابن ماجه السنن، 5/321، ح (4251)، الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت: 405هـ)، المستدرک علی الصحیحین، ط (1)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ - 1990م، 4/272، ح 7617، قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وحسنه الألباني والأرنؤوط.
- 21- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني (ت: 303هـ)، المجتبى من السنن، ط (2)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1406هـ - 1986م، 8/315، ح (5666) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت: 354هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ط (2)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ - 1993م، 12/168، ح (5348)، قال الضياء: إسناده لا بأس به، الضياء المقدسي، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: 643هـ)، الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجها البخاري ومسلم في صحيحيهما، ط (3)، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1420هـ - 2000م، 1/503، ح (371)، وصححه الألباني.
- 22- عبد الرحمن، محمود محمد، أضرار الكحول في أرقام، مجلة أسيوط للدراسات البيئية، العدد الثاني والعشرون، يناير، ٢٠٠٢م، ص 22، وانظر: منظمة الصحة العالمية، www.who.int.

23- النسائي، السنن، 318/8، ح (5672)، ابن ماجه، السنن، 4/ 465، ح (3376)، ابن حبان، الصحيح، 178 / 8، ح (3384)، احمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: 241هـ)، المسند، ط (1)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، 1416هـ - 1995م، 6 / 359، ح (6882)، قال البوصيري: اسناده حسن، البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت: 840هـ)، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، ط (2)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، 1403هـ، 39/4، وقال احمد شاكر: اسناده صحيح، وصححه الألباني.

24- الملا علي القاري، أبو الحسن نور الدين الملا علي بن سلطان محمد القاري (ت: 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط (1)، د: تح، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1422هـ - 2002م، 7 / 3091.

25- مسلم، الصحيح، 1587/3، ح (2002).

26- ابن ماجه، السنن، 4/ 465، ح (3375)، ابن حبان، الصحيح، 12 / 167، ح (5347)، حسنه المناوي، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي (ت: 1031هـ)، التيسير بشرح الجامع الصغير، ط (3)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، 1408هـ - 1988م، 2 / 444، وحسنه الألباني.

27- ابن حبان، الصحيح، 12 / 167.

28- الترمذي، السنن، 3 / 355، ح (1862)، النسائي، السنن، 8 / 314، ح (5664)، ابن ماجه، السنن، 4 / 466، ح (3377)، ابن حبان، الصحيح، 12 / 180، ح (5357)، ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت: 311هـ)، الصحيح، د: ط، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، د: ت، 2 / 68، ح (939). قال الترمذي: هذا حديث حسن، وصححه الارنؤوط.

29- النسائي، السنن، 8 / 317، ح (5670)، احمد، المسند، 6 / 198، ح (6643)، صححه أحمد شاكر، والألباني.

30- أبو داود، السنن، 5 / 517، ح (3674)، ابن ماجه، السنن، 4 / 468، ح (3380)، ابن حبان، الصحيح، 12 / 178، ح (5356)، أحمد، المسند، 5 / 201، ح (5716)، الحاكم، المستدرک، 2 / 37، ح (2234)، صححه الحاكم، وحسنه الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، 6 / 181، وصححه أحمد شاكر، وصححه الأرئؤوط.

31- المانوي، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط (1)، د: تح، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1356هـ، 5 / 267.

32- الشديفات، محمود موسى، الإدمان وأثره على المجتمعات، الاسباب، الوقاية، العلاج، د: ط، دار الخليج، الاردن، 2017م، ص 72 - 73، عبد الرحمن، أضرار الكحول في أرقام، مجلة أسبوط للدراسات البيئية، ص 22، منظمة الصحة العالمية، www.who.int، تاريخ الزيارة، 2019/11/26، الساعة 8:30 مساء، منظمة الصحة العالمية، الاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو

- ضار، 2011 م، ص 5، حسين، فالح حسين، علم النفس المرضي والعلاج النفسي، ط (1)، مركز ديونو لتعليم التفكير، الأردن، عمان، 2013 م، ص 42.
- 33- بدري، مالك، حكمة الإسلام في تحريم الخمر دراسة نفسية اجتماعية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط (1)، 1416هـ - 1996م، ص 109.
- 34- الترمذي، السنن، 4/ 38، ح (2169)، أحمد، المسند، ط (1)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، د: م، 1421هـ - 2001م، 38/ 332، ح (23301)، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين الخراساني (ت: 458هـ)، السنن الكبرى، ط (3)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1424هـ - 2003م، 159/10، ح (20199)، حسنه الترمذي، والبغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، مصابيح السنة، ط (1)، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي وآخرون، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1407هـ - 1987م، 408/3، وحسنه الألباني والأرنؤوط.
- 35- ابو ملحم، محمد حسني وآخرون، مدخل إلى علم الجريمة، ط (1)، الأردن، 1436هـ - 2015م، ص 93 - 94.
- 36- الطويل، الخمر والإدمان الكحولي مشكلة العصر الخطيرة، ص: 113.
- 37- منظمة الصحة العالمية، www.who.int، تاريخ الزيارة، 2019/11/26، الساعة 8:30 مساء.
- (38). البخاري، الصحيح، 3/ 139، ح (2493).
- (39). الكرمانى، شمس الدين محمد بن يوسف الكرمانى (ت: 786هـ)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ط (2)، د: تح، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1401هـ - 1981م، 59/11، وانظر: ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، شرح رياض الصالحين، د: ط، دار الوطن للنشر، الرياض، 1426هـ، 432/2.
- 40- الصالح، محمد احمد، الشريعة الإسلامية ودورها في مقاومة الجريمة والانحراف، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، 1987م، ص 188.
- 41- البخاري، الصحيح، 8/ 158، ح (6777).
- 42- القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني (ت: 923هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط (7)، د: تح، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، 1323هـ، 451/9.
- 43- البخاري، الصحيح، 8/ 157، ح (6773).
- 44- البخاري، الصحيح، 3/ 102، ح (2316).
- 45- مسلم، الصحيح، 3/ 1331، ح (1706).
- 46- البخاري، الصحيح، 8/ 158، ح (6779).
- 47- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، د: ط، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، اخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، 12/ 75.

48- الزيلعي، عثمان بن علي الزيلعي (ت: 743هـ)، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، ط (1)، د: تح، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، 1313هـ، 198/3، العيني أبو محمد بدر الدين محمود بن أحمد (ت: 855هـ)، **البنية شرح الهداية**، ط (1)، د: تح، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1420هـ - 2000م، 359/12

49- خليل، ضياء الدين خليل بن إسحاق المالكي (ت: 776هـ)، **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، ط (1)، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، د: م، 1429هـ - 2008م، 334 / 8، الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت: 1099هـ)، **شرح الزرقاني على مختصر خليل، ومعه: الفتح الرياني فيما ذهل عنه الزرقاني**، ط (1)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1422هـ - 2002م، 197/8

50- ابن قدامة المقدسي، أبو الفرج شمس الدين عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي (ت: 682هـ)، **الشرح الكبير على متن المقنع**، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، د: م، د: ت، 331/10 - 332، البهوتي، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي (ت: 1051هـ)، **الروض المربع شرح زاد المستقنع**، د: ط، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، مؤسسة الرسالة، د: م، د: ت، ص: 670.

51- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي (ت: 450هـ)، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، ط (1)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1419هـ - 1999م، 435 / 13، السنيكي، أبو يحيى زكريا بن محمد السنيكي (ت: 926هـ)، **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**، د: ط، د: تح، دار الكتاب الإسلامي، د: م، د: ت، 160/4

52- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت: 456هـ)، **المحلى بالآثار**، د: ط، د: تح، دار الفكر، بيروت، د: ت، 367. / 12

53- ابن قدامة المقدسي، أبو الفرج شمس الدين عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي (ت: 682هـ)، **الشرح الكبير على متن المقنع**، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، د: م، د: ت، 331/10 - 332، بهاء الدين المقدسي، أبو محمد بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (ت: 624هـ)، **العدة شرح العمدة**، د: ط، د: تح، دار الحديث، القاهرة، 1424هـ - 2003م، ص: 602.

54- للمزيد في بيان اختلاف العلماء في حد شارب الخمر وأدلة كل فريق منهم، انظر: سالم، أبو مالك كمال بن السيد سالم، **صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة**، د: ط، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، 2003م، 78 / 4 - 80.

55- منظمة الصحة العالمية، موقع الكتروني،

www.who.int/mediacentre/factsheets/fs345/ar، تاريخ الزيارة، 2019/11/27، الساعة:

11:00 مساء.

- 56- موقع الكتروني، منظمة الصحة العالمية،
<https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/alcohol> تاريخ الزيارة،
 2019/11/27، الساعة: 11:00 مساء.
- 57- الترمذي، السنن، 4/ 248، ح (2516)، أحمد، المسند، 4/ 410، ح (2668)، قال الترمذي:
 حديث حسن صحيح، وحسنه ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852 هـ)،
 موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، ط (2)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد
 السلفي وصباحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية،
 1414هـ - 1993م، 1/ 327، وصححه أحمد شاكر، والألباني، وقال الأرئووط: اسناده قوي.
- 58- بدري، حكمة الاسلام في تحريم الخمر، ص: 92.
- 59- الوائلي، محمد بن حمود، حكم الشريعة الإسلامية في المسكرات وطرق مكافحتها وآثارها الضارة
 صحيا واجتماعيا واقتصاديا، ط (1)، مركز شئون الدعوة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة،
 السعودية، 1410هـ، ص: 36.
- 59- شحاته، محمد سيد، تعاظم المخدرات: الأسباب والعلاج في ضوء الشريعة الإسلامية، ص 3.
- 60- الحاكم، المستدرک، 4/ 314، ح (7846)، ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العباسي
 (ت: 235هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ط (1)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة
 الرشد، الرياض، 1409هـ، 7/ 77، ح (34319)، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت:
 458هـ)، شعب الإيمان، ط (1)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد،
 مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، 1423هـ - 2003م، 12/ 477، ح (9769)، صححه الحاكم،
 وحسنه العراقي، العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: 806هـ)، المغني
 عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، ط (1)، (مطبوع بهامش إحياء
 علوم الدين)، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1426هـ - 2005م، ص: 1837، وصححه الألباني،
 محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، ط (1)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع،
 الرياض، السعودية، 1421هـ - 2000م، 3/ 311، ح (3355).
- 61- البخاري، الجامع الصحيح، 8/ 88، ح (6412).
- 62- ابراهيم، اسماعيل خليل، اسس فلسفة التربية الرياضية على ضوء الفهم الاجتماعي، ط (1)،
 دار دجلة، عمان، الاردن، 2010م، ص 183.
- 63- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، السنن الكبرى، ط (1)، حققه وخرج أحاديثه:
 حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ - 2001م، 8/ 177، ح (8891)، البيهقي،
 السنن الكبرى، 10/ 26، ح (19741)، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم
 الكبير، ط (2)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، د: ت، 193/2، ح
 (1785)، حسن ابن حجر، ابن حجر، الدراية في تخريج أحاديث الهداية، د: ط، تحقيق: عبد الله
 هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت، د: ت، 240/2.

- 64- أبو داود، السنن، 29/3، ح (2574)، الترمذي، السنن، (205/4)، ح (1700)، النسائي، السنن، (226/6)، ح (3585)، ابن ماجه، السنن، (960/2)، ح (2878)، صححه ابن العربي، أبو بكر ابن العربي، محمد بن عبد الله بن محمد المعافري، عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، د: ط، د: تح، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د: ت، 262/1، والألباني.
- 65- الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني اليمني، نيل الأوطار، ط (1)، تحقيق: عصام الدين الصبايطي، دار الحديث، مصر، 1413هـ - 1993م، 181/8.
- 66- أبو داود، السنن، 7/ 445، ح (512)، ابن حبان، الصحيح، 2/ 328، ح (569)، أحمد، المسند، 19/ 418، ح (12430)، صححه الضياء، الأحاديث المختارة، 4/ 381، ح (1547)، وحسنه الألباني، وصححه الأرئوط.
- 67- أبو داود، السنن، 2/ 631، ح (1522)، النسائي، السنن، 3/ 53، ح (1303)، حسنه البغوي، مصابيح السنة، 1/ 357، وصححه النووي، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، ط (1)، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ - 1997م، 1/ 468، ح (1549).
- 68- بدري، حكمة الإسلام في تحريم الخمر، ص. 99.
- 69- البخاري، الصحيح، 7/8، ح (5997)، مسلم، الصحيح، 4/ 1808، ح (2318).
- 70- حمدان، محمد زياد، انحرافات سلوكية للأسرة والأبناء عينة لأنواعها ومصادرها وأساليب علاجها، دار التربية الحديثة، 2015م ص. 48.
- 71- حملي، انتصار وزردي، شهرزاد، إدمان الآباء على الكحول وتأثيره في بروز السلوك الإنحرافي للمراهقات، رسالة ماجستير، جامعة الجبالي بونعامة، خميس مليانة، الجزائر، 2016م، ص: 68.
- 72- موقع الكتروني العالمية: <https://alarab.co.uk/%D8%A8%D8%A7%D8%AD%D8%AB%D9%88%D9%86-%D8%A5%D8%AF%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AD%D9%88%D9%84-%D9%8A%D9%86%D8%AA%D9%82%D9%84-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A2%D8%A8%D8%A7%D8%A1-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%A8%D9%86%D8%A7%D8%A1> ، تاريخ الزيارة، 2019/11/28، الساعة: 9:00 صباحا.
- 73- مسلم، الصحيح، 2/ 1090، حديث (1467).
- 74- الترمذي، السنن، 2/ 386، حديث (1085)، قال الترمذي: حسن غريب.
- 75- احمد، المسند، 7/ 259، ح (22211)، البيهقي، شعب الإيمان، 7/ 259، ح (5032)، الطبراني، المعجم الكبير، 8/ 162، ح (7679)، صححه العراقي، المغني عن حمل الاسفار، ص: 812، وصححه الألباني، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، ط (1)، سلسلة

- الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1415هـ - 1995م إلى 1422هـ - 2002م، 713/1، ح (370)، وصححه الأرنؤوط.
- 76- البخاري، الصحيح، 23/5، ح (3730)، مسلم، الصحيح، 4/ 1884، ح (2426).
- 77- النووي، شرح صحيح مسلم، 15/196.
- 78- البخاري، الصحيح، 71/6، ح (4679).
- 79- أبو داود، السنن، 7/ 204، ح (4833)، الترمذي، السنن، 4/ 167، ح (2378)، احمد، المسند، 8/ 10، ح (8014)، الحاكم، المستدرک، 4/ 189، ح (7230)، قال الترمذي: حسن، وصححه الحاكم وأحمد شاكر، وحسنه الالباني والأرنؤوط
- 80- أبو داود، السنن، 7/ 203، ح (4832)، الترمذي، السنن، 4/ 168، ح (2359)، ابن حبان، الصحيح، 2/ 314، ح (554)، قال الترمذي: حسن، وحسنه الالباني والأرنؤوط
- 81- موقع الكتروني: <https://www.bbc.com/arabic/vert-fut-44569628>، تاريخ الزيارة، 2019/11/28، الساعة: 6:00 صباحا.
- 82- البخاري، الصحيح، 3/ 63، ح (2101)، مسلم، الصحيح، 4/ 2026، حديث (2628).